

عمدة القاري

يحتجون بها قاله الحافظ الدمياطي وهشيم بن بشير أبو معاوية الواسطي .

والحديث من أفراد البخاري وأخرجه أحمد بن حنبل عن هشيم .

قوله لتأخذ اللام فيه للتأكيد وهي مفتوحة والمراد من الأخذ بيده لازمه وهو الرفع والانقياد يعني كان خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذه المرتبة هو أنه لو كان لأمة حاجة إلى بعض مواضع المدينة وتلتبس منه مساعدتها في تلك الحاجة واحتاجت بأن يمشي معها لقضائها لما تخلف عن ذلك حتى يقضي حاجتها قوله فتنتطلق به حيث شاءت وفي رواية أحمد فتنتطلق به في حاجتها وله من طريق علي بن يزيد عن أنس أن كانت الوليدة من ولائد أهل المدينة لتجيء وتأخذ بيد رسول الله صلى الله عليه وسلم فما تنزع يده من يدها حتى تذهب به حيث شاءت وأخرجه ابن ماجه من هذا الوجه . وهذا دليل على مزيد تواضعه وبراءته من جميع أنواع الكبر وفيه أنواع من المبالغة من جهة أنه ذكر المرأة لا الرجل والأمة لا الحرة وعمم بلفظ الإمام أي أمة كانت ويقول له حيث شاءت من الأمكنة وعبر عنه بالأخذ باليد الذي هو غاية التصرف ونحوه .

. - 62

(باب الهجرة) .

أي هذا باب في بيان ذم الهجرة بكسر الهاء وسكون الجيم وهي مفارقة كلام أخيه المؤمن مع تلافيهما وإعراض كل واحد منهما عن صاحبه عند الاجتماع وليس المراد بالهجرة هنا مفارقة الوطن إلى غيره فإن هذه تقدم حكمها .

وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلاث .

وقول مجرور عطفا على الهجرة أي وفي بيان قول رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد وصله في الباب عن أبي أيوب على ما يأتي قوله فوق ثلاث ويروى فوق ثلاث ليال وقد مضى الكلام فيه عن قريب وقال النووي قال العلماء تحرم الهجرة بين المسلمين أكثر من ثلاث ليال بالنص ويباح في الثلاث بالمفهوم وإنما عفى عنه في ذلك لأن الآدمي مجبول على الغضب فسومح بذلك القدر ليرجع ويزول ذلك العارض .

6075 - حدثنا (أبو اليمان) أخبرنا (شعيب) عن (الزهري) قال حدثني (عوف بن

مالك بن الطفيل) هو (ابن الحارث) وهو (ابن أخي عائشة) زوج النبي صلى الله عليه وسلم (أمها) أن (

عائشة) حدثت أن (عبد بن الزبير) قال (في بيع) أو (عطاء) أعطته عائشة والله

لتنتهين عائشة أو لأحجرن عليها فقالت أهو قال هاذا قالوا نعم قالت هو الله علي نذر أن لا

أكلم ابن الزبير أبدا فاستشفع ابن الزبير إليها حين طالت الهجرة فقالت لا والله لا أشفع

فيه أبدا ولا أتحنث إلى نذري فلما طال ذلك على ابن الزبير كلم المسور بن مخرمة وعبد
الرحمان بن الأسود بن عبد يغوث وهما من بني زهرة وقال لهما أنشدكما بيا لما أدخلتما نبي
على عائشة فإنها لا يحل لها أن تنذر قطيعتي فأقبل به المسور وعبد الرحمان مشتملين
بأرديتهما حتى استأذنا على عائشة فقالا السلام عليك ورحمة الله وبركاته أندخل قالت عائشة
ادخلوا قالوا كلنا قالت نعم ادخلوا كلكم ولا تعلم أن معهما ابن الزبير فلما دخلوا دخل
ابن الزبير الحجاب فاعتنق عائشة وطفق يناشدها ويبكي وطفق المسور وعبد الرحمان
يناشدانها إلا ما كلمته وقبلت منه ويقولان إن النبي نهى عما قد علمت من الهجرة فإنه لا
يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال فلما أكثروا على عائشة من التذكرة والتحريج طفقت
تذكرهما وتبكي وتقول إني نذرت والنذر شديد فلم يزالا بها حتى